

جزء الذي اضيف له كل او يرفع عليه فيه امور الاول ظاهره ان اضافة الى الفاعل المفعول
 سوا وليس كذلك بل ان نصف الفاعل واذا فاعله للمفعول كغيره وان ذكر الفعل ولم يقع في القرائن
 الما قبله تعالى ذكره في كونه بغيره وركبا برفع بعد وركبا وهذا قاله ابن الحاجب وقد يضاف فعله للمفعول
 وفي الشذوذ والمفعول ضعيف لكن يرد عليهما ان ذلك خاص بما اذكره ان على ما ان صدق فعله قبله
 ولا يضيفه اليه في ايضا فليس لفظه في كماله يرفع مع الفاعل في يرفع كماله بل يجوز ان يرفع
 قولها ومن راعى في الا تابع المجل في امور الاول مدد فعله كقولهم طائفه مذهبهم يرفع
 انه لا يجوز الماعل للفظه وفصل بوجوه فاجاب في العطف الدير ومنع في العطف والتوليد وعلى الاول
 اختلف فقالت لفظا ايضا الما في راحة على اللفظ وقال اللغويون هو كذلك لان فصل بين التام وتبع
 بين فتيقن بان كونه محتمل يرب بغيره وكره ان في انما يجوز الاتية للمفعول على المفعول كقولهم بشرط
 ذكر الفاعل ولا يجوز حذف الثالث تبين الاتية على الماعل بلا خلاف اذ كان المفعول المضاف
 اليه ضميرا او محتمل كقولهم كذا زيد وعمر والما في الاتية على اللفظ الما في قوله كذا في الاتية
 السماع يجوز اذا اختلف لفظا على اضافة المفعول تابع على الماعل بالرفع تقدير المصدر كقولهم
 موصول يعمل بسبب ذكره في الثانية **باب افعال السمع الفاعل** هكذا ترجم في الالغية فيه
 افعال اشبه بالالفه واهم المفعول قول ابن الجيب والستودر وهو ما استحق من فعل ان قام بسبب
 معنى المحر وشاع على السير في ان الوصف يستحق من الفعل المفعول من المصدر بسببه والجمهور
 على ان الوصف ايضا يستحق من المصدر وقد اورد الرضي وغيره بان المراد بالفعال المصدر لان
 سببه يرفع المصدر فعلا وحدا قاله الا واني ان يقول لما قاله لان المفعول يرفع بغيره لفظا وعلم
 قصد التخليق فكيف هذا الحد لا يشمل جميع اسما الفاعلين كقولهم من قال عمرو وانا فترقب فلان
 او مسجلا منه ويجمع به لانه هذا الاحداث ليست بين الفاعل والمفعول لا يقوم باجرهما معينا
 دون اللغز قال ابن مالك في التحفة قوله على معنى المحر وشاع ليس بها زهد في كونه مستر وانا
 وانه اسم فاعل وليس فيها معنى المحر وشاع وفي سبب المنطوق هو الاسم المستحق ان فعله مقصودا به
 المحر وشاع وفي شرح الكافية ما صرح من المصدر موارنا المضارع ليدل على فاعله غير صامه للماضيه
 اليه قولها ان كان مضيه مجرد شرط فيها امران الاول شرطه هو ما من يعصبه المفعول اما
 الفاعل فانه يرفع اذا كان يقع الماضيه ايضا مضرا بلا ضا والمفعول وظاهره ان الماعل
 سمي به ومذهب ابن جني والستودر والكتن الساخرين انه لا يرفع الثاني في قال ابن مالك
 في الخفة

القول
 في
 قول
 ابن
 الجيب

في التحفة عند قول ابن الجيب يشترط بين المالك والاستقبال الماضى المكي به الى كذا كقول
 وكلمته باسطة ذراعيه بالوصيد ورد مثل ذلك عليه هنا قولها وحرف ذراعها لم يذكر في الكافية
 ولا التسهيل وقال ابن المصنف لسوء المعامل فيه اعتماده على حرف الما لا انه ليس كما استعملها
 والبقية في التعريب من الفعل قولها ونقيا وكذا في الشذوذ اعتماده على قول ابن الحاجب او ما قال
 ابرحان سوى الحق الضم والمواضع نحو موضع نفسه ماعل قال ابن مالك في التحفة كذا في استعملها
 اسمان او حرفا وكل اداة كقولها قولها او جاصفة في الشذوذ او بوصف كذا اذا جازا ذكره
 في الكافية ولم يذكره ابن الجيب ولا المصنف في قوله واما عتامة على صاحبها وكذا اذا احبا
 صلت لكن ذلك خاص بالالف واللام وسنذكره قولها وسنذكره في الشذوذ او اعتمد على خبر
 عنه وفي كافي الكوكب اوسق الاخبار وقال في شرحها بنينا ولفظها المتدا وشر كان وتأتي
 مفعول فلف فافهم انه لا يكفي لانه خبر اللان مع تنا واللفظ له وقد صرح في الما في الشذوذ انما جاز
 بعضهم على ان فقط فاجاز ان قايما زيد على ان قايما اسم ان ووزن الخبر والرسالة
 المصيرين قاله وتوهم مفعولا ثالثا لا علمك في من قول ابن الجيب والفتوة على صاحبها قال
 ابن مالك في التحفة الماعل على ما في سبب ايضا كان كفا على المصنف الحاد به على غير من له سبب
 بقية اعله ثلثة شرط لم يذكر الثالث احدها ان يكون مكمرا فلا يرفع صفة اخلا فالك في الثاني
 ان لا يكون موصوفا ووجوده موصوفا للكسائي ايضا كما ذكره في التسهيل والكافية وعبارة فيها
 ولم يجر افعال مشعور ولا مصغرا الكسائي والاولى في الشاطن في قوله في صغر ولا قبل وصفه كذا
 اذا جازعا محذوف عرف بوقبه وذكر الاول في سبب لفظه وادعى الاتفاق عليه فقال ولا يعمل
 مصغرا بالاتفاق وليس كما قاله فالملاقية كانت كما نقل عن الكسائي وتوهم ابرحان عن قوله كذا في الا
 الفراق قاله تابعهم الثاني من فصل ابن عصفور فقال ان لا يستعمل الماصغرا ولم يلفظه مكمرا جاز
 اعله والاولى الثالث ان لا يجزى الجواب فان جرى مجراها لم يعمل بقول هذا صاحب
 زيدا واخر زيد قاله الشاطن نص عليه بسببه ولا اعلم فيه خلاف **قول ابن الحاجب**
 فان كان لثا هي وجبت الاضا في حقه قال في التحفة الا ان يكون حكمة الماعل قاله ووالله المفعول
 كان اولى ان قبل قبل وبعد وحينئذ حصا فاته ومنه قوله ضا فالكسائي في التحفة عند
 الكسائي حوى لا يرفع الفعل بان يعني وان لم سبق لفظه وقوله ذهب سببه المضارع لفظه قلت
 واذا كان للمما لعم كذا كقولها وقل اعلم وقولها على ان قايما ممتنع وهو موجود في الما في قوله

في
 قول
 ابن
 الجيب